

[٥] « رأيت رسول الله ﷺ يصلى في نعلين مخصوفتين » (١١٧)

في نعلين مخصوفتين : أى مخروزيين .

وعن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ يقول :

[٦] « لا يمشين أحدكم في نعل واحد » (١١٨)

قال فى النهاية : لأن ذلك قد يشق عليه فإن وضع إحدى القدمين حافية إنما يكون من التوقى من أذى يصيبها يكون موضع القدم المتعلة على ذلك ، فيختلف حيثئذ مشيه الذى اعتاده فلا يأمن العثار .

وقد يتصور فاعله عند الناس بصورة من إحدى رجله أقصر من الأخرى (١١٩) .

باب ما جاء فى ذكر خاتم رسول الله ﷺ

[١] « وكان فضه حبشيا » (١٢٠)

قال فى النهاية : يحتمل أنه أراد من الجذع أو العقيق لأن معدنهما اليمن والحبشة أو نوعا آخر ينسب إليها .

(١١٧) ويؤخذ من الحديث حواز الصلاة فى النعلين . والحديث رواه أحمد وابن سعد ، وأبو الشيخ ورجاله ثقات .

(١١٨) وقد استفيد من الأحاديث السابقة بعض صفات نعله ﷺ . وأخرجه البخارى ومسلم وأبو داود فى اللباس .

(١١٩) والنهى للكرامة ، ثم محل الهى أن يكون من غير ضرورة وإلا فلا كرامة . وإنما هى عن ذلك لما فيه من الآفات الدينية والدينية من التشويه والمثلة وعدم الوقار وعدم أمن العثار وتغير إحدى حارحتيه ، واختلال المشى أو ضعفه ، وإيقاع غيره فى الإثم لاستنزاه به . واتفقوا على أن من انقطع شسع نعله لا يجوز له إصلاح الواحدة وهو يمشى فى الأخرى .

(١٢٠) والحديث صحيح عن أنس وأخرجه البخارى فى كتاب اللباس وأخرجه مسلم وابن ماجه وأبو داود والنسائى .